

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله نعمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له. ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ونشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه صلاة وسلاماً دائماً متلازمين إلى يوم الدين.

فقد دأب بيت الزكاة من حين نشأته على نشر الوعي الشرعي بفريضة الزكاة فأقام الندوات والمؤتمرات وقام بطباعة ونشر ما تمخض عنها من فتاوى وتوصيات وما هذا المطبوع الذي بين أيديكم إلا أحد ثمرات هذا العمل الدؤوب ، والذي يتضمن موضوعاً في غاية الأهمية وهو موضوع زكاة الأسهم بنوعيتها سواء كانت بغرض الاستثمار طويل الأجل أو بغرض المتاجرة، وذلك وفق ما أفتت به الهيئة الشرعية لبيت الزكاة ، وفتاوى وتوصيات ندوات قضايا الزكاة المعاصرة.

ولا يسعنا في هذا المقام إلا أن نتقدم بجزيل الشكر لكل الشركات التي تعاونت وأمدت بيت الزكاة بالبيانات اللازمة لاحتساب زكاة أسهمها.

هذا والله نسأل أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم.

*** والله ولي التوفيق ***

مكتب الشؤون الشرعية

بيت الزكاة

دولة الكويت

زكاة الأسهم

تعريف السهم :

السهم عبارة عن جزء من رأس مال الشركة، وهو معرض للربح والخسارة تبعاً لربح الشركة أو خسارتها، وصاحب السهم يُعد شريكاً في الشركة، أي مالكا لجزء من أموالها بنسبة عدد أسهمه إلى مجموع أسهم الشركة، ويستطيع مالك السهم أن يبيعه متى شاء. وللسهم قيمة اسمية تتحدد عند إصداره أول مرة، وله أيضا قيمة سوقية تتحدد على أساس العرض والطلب في سوق الأوراق المالية التي تتداول فيها الأسهم.

الحكم الشرعي في التعامل بالأسهم :

يُحکم على الأسهم من حيث الحِلِّ والحَرمة تبعاً لنشاط الشركة المساهم فيها، فتحرم المساهمة في الشركة ويحرم تملك أسهمها إذا كان الغرض الأساسي من الشركة محرماً كالربا، وصناعة الخمر والتجارة فيها مثلاً، أو كان التعامل بطريقة محرمة كبيع العينة، وبيع الغرر.

كيفية تزكية الأسهم :

- إذا قامت الشركة المشتراة أسهمها بتزكية موجوداتها فلا يجب على المساهم - فرداً كان أو شركة - إخراج زكاة أخرى على أسهمه منعاً للازدواج، هذا إذا لم تكن أسهمه بغرض المتاجرة، فأما إذا كانت أسهمه بغرض المتاجرة فإنها تعامل معاملة عروض التجارة وتقوم بسعر السوق يوم وجوب الزكاة ثم يحسم منه ما زكته الشركة ويخرج الباقي إن كانت زكاة القيمة السوقية لأسهمه أكثر مما أخرجته الشركة عنه، وإن كانت زكاة القيمة السوقية أقل فله أن يحتسب الزائد في زكاة أمواله الأخرى أو يجعله تعجيلاً لزكاة قادمة.

- أما إذا لم تقم الشركة بإخراج الزكاة فإنه يجب على مالك الأسهم تزكيتها على النحو التالي :

إذا اتخذ أسهمه للمتاجرة بها بيعاً وشراءً فالزكاة الواجبة فيها هي ربع العشر (٥، ٢٪) من القيمة السوقية يوم وجود الزكاة، كسائر عروض التجارة.

أما إذا اتخذ أسهمه بنية الاحتفاظ والاستفادة من ريعها السنوي فزكاتها كما يلي :

(أ) إذا أمكنه أن يعرف - عن طريق الشركة أو غيرها - مقدار ما يخص كل سهم من الموجودات الزكوية للشركة فإنه يخرج زكاة ذلك المقدار بنسبة ربع العشر (٥، ٢٪).

(ب) وإذا كانت الشركة لديها أموال تجب فيها الزكاة كقنود وعروض تجارة وديون مستحقة على المدينين الأملاء ولم تزك أموالها ولم يستطع المساهم أن يعرف من حسابات الشركة ما يخص أسهمه من الموجودات الزكوية فإنه يجب عليه أن يتحرى ما أمكنه ويذكي ما يقابل أسهمه من الموجودات الزكوية. وهذا ما لم تكن الشركة في حالة عجز كبير بحيث تستغرق ديونها موجوداتها.

أما إذا كانت الشركة ليس لديها أموال تجب فيها الزكاة، فإنه يزكي فقط الربع ولا يزكي أصل الأسهم. وبناء على ما تقدم وللزيادة في التوضيح فهناك نوعان من المستثمرين في أسهم الشركات المساهمة وهما :

١- مستثمر مضارب :-

وهو من نوى عند شراء الأسهم المتاجرة بها بيعاً وشراءً ويطلق عليه «المضارب». فهو لم يشتر الأسهم بغرض الاحتفاظ والاستفادة من أرباحها ، ولكن بغرض المتاجرة بها في سوق الأوراق المالية ، حيث إنه يشتري الأسهم عند انخفاض أسعارها ويبيعه عند ارتفاعها.

كيف يزكي هذا المستثمر (المضارب) أسهمه ؟

زكاة هذا النوع من الأسهم تكون بتقييم الأسهم التي يمتلكها وفق سعر السوق في يوم وجوب الزكاة، ويضم قيمتها إلى ما عنده من أموال زكوية أخرى ويزكي الجميع بنسبة (٥, ٢٪) إذا توافرت فيها شروط وجوب الزكاة كبلوغ النصاب وحولان الحول وغيرها.

٢- مستثمر بغرض الاحتفاظ بالأسهم :-

وهو من نوى عند شراء الأسهم الاستفادة من أرباح الشركة السنوية سواء أكانت أموالاً نقدية أو أسهم منحة بحيث جعل الأسهم أصلاً يدر عليه ريعاً سنوياً. وهذا المستثمر لا يعطي أسعار الأسهم من حيث الارتفاع أو الانخفاض اهتماماً لعدم نيته المتاجرة بها عند اقتنائها.

كيف يزكي هذا المستثمر (المستفيد من الريع) أسهمه ؟

زكاة هذه الأسهم تكون بمعرفة ما يخص السهم من الموجودات الزكوية للشركة التي يمتلك أسهمها ، وذلك من واقع البيانات المالية للحسابات الختامية للشركة وهذا ما يقوم به بيت الزكاة في كل عام من احتساب مقدار الزكاة المستحقة على أسهم الشركات المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية بناءً على التقارير المالية السنوية من خلال موقع سوق الكويت للأوراق المالية في الإنترنت. ويقوم بيت الزكاة بهذا العمل خدمة للمستثمرين الذين يملكون الأسهم للاستفادة من ريعها ، وذلك تطبيقاً لفتوى الهيئة الشرعية لبيت الزكاة والتي تنص على :
«إذا لم يستطع المساهم أن يعرف عن طريق الشركة ما يخص أسهمه من الموجودات الزكوية فإنه يجب عليه أن يتحرى ما أمكنه ويزكي ما يقابل أسهمه من الموجودات الزكوية».

أمثلة عملية لحساب زكاة الأسهم

١- حساب زكاة الأسهم بغرض المتاجرة بها (المضاربة)

شخص لديه (٥٠٠٠) سهم من أسهم إحدى الشركات بالجدول اشتراها بغرض المتاجرة بها بيعاً وشراءً (المضاربة) وفي يوم وجوب الزكاة كان سعر السهم في السوق (٢ د.ك) . فما هي كيفية حساب زكاة هذه الأسهم ؟

$$\begin{aligned} \text{الحل :} & \quad \text{مقدار الزكاة} = \text{عدد الأسهم} \times \text{سعر السهم في السوق في يوم وجوب الزكاة} \times (2.5\%) \\ & \quad \text{مقدار الزكاة} = 5000 \text{ سهم} \times 2 \text{ دينار} \times 2.5\% \\ & \quad \text{مقدار الزكاة} = 250 \text{ دينار} \end{aligned}$$

٢- حساب زكاة الأسهم بغرض الاستثمار طويل الأجل

شخص لديه (4000) سهم اشتراها بغرض الاستثمار طويل الأجل في شركة التمدين العقارية ، (6000) سهم الشركة الأولى للتسويق المحلي للوقود فما هي كيفية حساب زكاة هذه الأسهم ؟

الحل : زكاة أسهم شركة التمدين العقارية

= عدد الأسهم x ما يخص السهم من الموجودات الزكوية (حسب ما ورد في الجدول السابق)

$$= 4000 \times 0.003 = 12 \text{ دينار كويتي.}$$

زكاة أسهم الشركة الأولى للتسويق المحلي للوقود

= عدد الأسهم x ما يخص السهم من الموجودات الزكوية (حسب ما ورد في الجدول السابق)

$$= 6000 \times 0.001 = 6 \text{ دينار كويتي}$$

$$= 6 + 12 = 18 \text{ دينار كويتي}$$

من فتاوى الهيئة الشرعية لبيت الزكاة عن الأسهم

(١) السؤال : تأسست عدة شركات مؤخراً ، ولم تباشر أعمالها بعد ولم يتم تداول أسهمها في سوق الأوراق المالية رغم

تداولها خارج السوق بأسعار لا تمثل قيمة هذه الأسهم الحقيقية. فكيف تتم تزكيتها ؟

الجواب : الشركات التي لم تباشر أعمالها ينظر المساهم إلى قيمة ما دفعه ويخرج الزكاة بحسب ما دفعه ، وأما الشركات التي باشرت أعمالها ولم تدرج في سوق الأوراق المالية فينظر المساهم إلى ميزانياتها ويخرج ما يقابل أسهمه من موجودات زكوية داخل الشركة.

الهيئة الشرعية (٢٠٠٥/٥)

(٢) السؤال : بعض الأشخاص ممن يمتلكون أسهماً لبنوك ربوية وشركات تأمين تقليدية قد عزموا على التوبة والتوقف عن

المساهمة في هذه الشركات ويرغبون في التخلص من هذه الأسهم وأن يسلموا على رؤوس أموالهم ويدفعوا

ما زاد على ذلك إلى بيت الزكاة لصرفه في وجوه الخير حسب ما أقرته الهيئة الشرعية لبيت الزكاة.

والسؤال : هل يجوز بيع هذه الأسهم لأشخاص مسلمين ؟ أم لابد من بيعها لغير المسلمين الذين يعتقدون حلها ولا يرون حرمتها، وإن لم يجدوا من يشتريها منهم من غير المسلمين فماذا يفعلون للتخلص منها ؟

الجواب : لا يجوز لمسلم أن يمتلك أسهم بنوك ربوية أو شركات تأمين تقليدية ، ومن يملك هذا النوع من الأسهم يجب عليه أن

يتخلص منها ، ولما كان بيع الأسهم في سوق الأوراق المالية يتعدى فيه معرفة المشتري ، فيجوز له أن يبيع أسهمه لمن يريد

شراءها ويقوم بتقنية أمواله من الفوائد الربوية ويأخذ رأس ماله ، مع وجوب التخلص مما زاد على ذلك وإنفاقه في وجوه الخير

ما عدا بناء المساجد وطباعة المصاحف.

الهيئة الشرعية (٢٠٠٥/٦)

(٣) السؤال : ما حكم الزكاة في أموال الشركات التي لا تتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية؟

الجواب : بالنسبة للشركات التي لا تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وهي : قطاعات البنوك التقليدية ، التأمين التقليدي والسينما

والشركات المتخصصة بالتعامل بالديون ، تكون الزكاة الواجبة على أسهم هذه الشركات (٥، ٢٪) من رأس المال المدفوع.

الهيئة الشرعية (٢٠٠٦/٤)

(٤) السؤال : ماهي كيفية زكاة الأسهم والمحافظ الاستثمارية أو العقارية أو الصناديق الاستثمارية أو غيرها من مجالات الاستثمار ومالكها ليس لديه معرفة بالسعر الذي وصلت إليه استثماراته يوم وجوب الزكاة ، ولكن تصل إليه أحيانا إشعارات من تلك الجهات تبين أسعار استثماراته في أوقات محددة.

الجواب : «تزكى هذه الأسهم والمحافظ الاستثمارية أو العقارية أو الصناديق الاستثمارية بناء على هذه الإشعارات التي وصلت إليه كنوع من التحري إلا أن يتبين خلاف ذلك فيعمل بما تبين له كما جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي والمعتمد من ندوات قضايا الزكاة المعاصرة ، الهيئة الشرعية لبيت الزكاة : «أن المساهم يتحرى ما أمكنه إذا لم يعرف ما يخص السهم من الموجودات الزكوية».

(٥) السؤال : اطلعت الهيئة على الورقة المقدمة حول كيفية احتساب زكاة الشركات وفق قانون الزكاة رقم (٢٠٠٦/٤٦). بعد التداول والنظر اعتمدت الهيئة الصيغة التالية :

باعتبار أن بيت الزكاة هو المؤسسة الحكومية المختصة بشؤون الزكاة في الكويت، جمعاً ممن وجبت عليهم، وصرفاً في مصارفها الشرعية، ونظراً لأن القانون رقم ٤٦ لسنة ٢٠٠٦ للزكاة أجاز للشركات المساهمة الخاضعة لهذا القانون بأن تعد الـ (١٪) المقتطع من أرباحها من زكاة أموالها، ليصرف في مصارفها الشرعية.

فقد رأت الهيئة أن من واجب بيت الزكاة أن يقدم العون لهذه الشركات في هذا الموضوع، وييسر عليها أمر حساب زكاتها المتبقية عليها بعد إخراجها لهذه النسبة من أرباحها، ليتبين كل مساهم فيها مقدار الزكاة الباقية عليه بعد ذلك، ويصرفه في مصارفه الشرعية، تبرئة لآدمته أمام الله تعالى في ذلك، وتحصيلاً للأجر والثوبة، رأت من واجبه أن يكتب إلى هذه الشركات المساهمة الخاضعة لهذا القانون بما يلي: على كل شركة مساهمة خاضعة لقانون الزكاة رقم ٤٦ لسنة ٢٠٠٦ أن تحسب مقدار زكاة سائر أموالها في آخر كل عام، وذلك وفق دليل حساب زكاة الشركات الذي أصدره بيت الزكاة سابقاً، وللشركة أن تستعين بالمختصين في بيت الزكاة في ذلك عند الحاجة، ثم تحسم من هذا المبلغ نسبة الـ (١٪) التي دفعتها للدولة وفق قانون الزكاة الجديد، إذا شاعت أن تعد ذلك من الزكاة، ثم تقسم المبلغ الباقي من الزكاة وفق حسابها السابق على عدد أسهمها، فيتبين بذلك مقدار الزكاة المتبقي على كل سهم، ثم تخبر مالكي الأسهم بذلك، ليخرجوا ما بقي عليهم من الزكاة لمن يروونه من مستحقيها بمعرفتهم الخاصة، تبرئة لآدمتهم من الزكاة عن هذه الأسهم، وطلباً للمثوبة من الله تعالى، وللتوضيح نضرب على ذلك المثال التالي افتراضياً:

المبلغ	البيان
1000000 د.ك	مجموع كامل أموال الشركة في آخر العام شاملة الأرباح
100000 د.ك	مقدار الربح المتحقق في هذا العام الخاضع لنسبة الـ 10%
70%	نسبة رأس المال المتحرك الواجب الزكاة فيها
700000 د.ك	كامل الوعاء الزكوي لأموال الشركة
17500 د.ك	كامل مبلغ الزكاة الواجب على الشركة (700 000 x 2.5%)
1000 د.ك	ما دفع بنية الزكاة وفقاً للقانون رقم 46 لسنة 2006 بنسبة 1% (100 000 x 1%)
16500 د.ك	مبلغ الزكاة المتبقي على الشركة بعد حسم الزكاة المدفوعة وفقاً للقانون 46 لسنة 2006
16500 سهماً	عدد أسهم الشركة
1 د.ك	الزكاة المتبقية على السهم الواحد

وبذلك يتسنى لكل شركة خاضعة لأحكام قانون الزكاة رقم ٤٦ لسنة ٢٠٠٦، حساب الزكاة التي يوجبها عليها القانون، وحسمها من إجمالي الزكاة الواجبة عليها - إن شاءت ذلك - وبيان ما بقي على كل مساهم من الزكاة، بطريقة بسيطة ميسرة، توصل إلى الغرض من تطبيق القانون المذكور، وتبين ما يجب على كل مساهم من الزكاة بعد إخراج الشركة هذه النسبة.

الهيئة الشرعية (٢٠٠٧/٣)

(٦) السؤال : قام رجل بالاكْتِتاب في تأسيس أحد البنوك الربوية (التجارية) منذ أكثر من خمسين عاماً وأخذ يزيد في حصته كل سنتين أو ثلاث ، وقد عزم على التوبة والتوقف عن المساهمة في هذا البنك ويرغب في التخلص من هذه الأسهم وأن يسلم على رأس ماله مصداقاً لقوله تعالى« وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون [البقرة :٢٧٩].

والسؤال : لقد تغيرت القيمة الشرائية لرأس المال ، فما قام بدفعه عند التأسيس والاكْتِتاب قد يساوي أضعاف قيمته الشرائية الآن، فمثلاً عشرة آلاف دينار قبل أربعين أو خمسين عاماً تعادل مليون دينار حالياً ، كما أنه كان يزيد حصته كل فترة كما ذكر أعلاه ،فهو اشترى أسهم البنك على فترات مختلفة وأسعار مختلفة. فكيف يقدر رأس ماله في هذه الحالة ؟

الجواب : على المستفتي أن يصرف للفقراء والمساكين وفي طرق البر العامة كامل ما دخل عليه من تحت هذه الأسهم أو أرباحها أو عوائدها سوى المبالغ التي دفعها في ثمنها ، دون النظر إلى تغير القيمة الشرائية لما دفعه في قيمتها.

الهيئة الشرعية (٢٠٠٨/٣)

(٧) السؤال : الأسهم التي تعطى كمنح على الأسهم الاستثمارية ، هل تعتبر مبلغاً من المال يزكى على اعتبار أنه ربح ؟ فإذا كان الجواب نعم ، فكيف تحسب قيمة هذا السهم الذي يعطى كمنحة ، هل بحسب سعر القيمة الاسمية للسهم أو بسعر السوق أو بسعر آخر ؟

الجواب : تزكى أسهم المنحة زكاة الربح ، ثم إن نوى صاحبها المضاربة بها أضافها إلى موجوداته الزكوية بعد تزكيتها كربع عن السنة الماضية. الهيئة الشرعية (٢٠٠٨/٤)

(٨) السؤال: أسهم المنح على أسهم المضاربة هل تعتبر في حساب العام السابق أم تدخل لحساب العام اللاحق؟

الجواب : أسهم المنحة على أسهم المضاربة ربع يزكى كما تزكى أصولها بحسب قيمتها السوقية في العام نفسه.

الهيئة الشرعية (٢٠٠٨/٤)

(٩) السؤال : بالنسبة للشركات التي لم تباشر أعمالها ولم يتم تداول أسهمها في سوق الأوراق المالية ، رغم تداولها خارج السوق ، ألا يعتبر هذا السوق الموازي

واقعا في التعاملات المالية يلتزم المتعامل به بقيمة السهم الذي يضارب به على اعتبار وجود عرض وطلب قابل للزيادة والتقص ؟

الجواب : يعتبر السعر في السوق الموازي للأسهم ما لم يمنع من ذلك أمر ولي الأمر.

الهيئة الشرعية (٢٠٠٨/٤)

(١٠) السؤال : بعض الناس يشتري أسهماً بغرض الاستثمار لفترة معينة قد تطول أحياناً وينوي بيعها بعد ذلك عندما تصل لسعر معين.

فهل يزكي أسهمه في فترة الانتظار على أنها أسهم مضاربة أم استثمار ؟

الجواب : يزكيها المساهم في فترة الانتظار زكاة أسهم الاستثمار.

الهيئة الشرعية (٢٠٠٨/٨)

(١١) السؤال : يقوم بعض المساهمين بشراء أسهم بغرض المتاجرة بها ونظراً لتذبذب حالة السوق والهبوط الحاد في أسعار الأسهم توقفوا

عن عرضها للبيع مع بقاء نية البيع إذا ارتفعت الأسعار فما هي كيفية تزكية هذه الأسهم في مثل هذه الأحوال ؟

الجواب : ترى الهيئة أنه بهذا التصرف تحول من تاجر مدير إلى تاجر محتكر ، وعليه أن يزكي أسهمه زكاة أسهم الاستثمار ، وإذا باعها

يزكيها عند بيعها زكاة سنة واحدة ولا ينتظر حولان الحول

الهيئة الشرعية (٢٠٠٩/١)

والحمد لله رب العالمين



هيئة حكومية مسجلة

دولة الكويت - جنوب السرة - منطقة الوزارات

ص.ب: ٢٣٨٦٥ الصفاة ١٣٠٩٩ الكويت

هاتف: ٢٤٤٣٧٨١١ - ٢٢٢٤١٨٣١

٢٢٢٤١٨٣٧ - ٢٢٤٠٢٢٥

www.zakathouse.org.kw